

قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات  
رقم 25/09 صادر في 16 ربيع الثاني 1447 (09 أكتوبر 2025)  
حول العروض التقنية والتعريفية المتعلقة  
بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية  
المخصصة لشبكة الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH)  
المستغلة من طرف المتعهدين "اتصالات المغرب" و"ميدى تيليكوم" و"وانا كوربوريت"

يرجى الاطلاع على هذا القرار في نسخته المنشورة بالجريدة الرسمية عدد 7455 بتاريخ 18 جمادى الأولى 1447 (10 نوفمبر 2025).

## المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات،

- بناء على القانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-97-162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997) كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 22 المكررة منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2-97-813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتطبيق أحكام القانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات؛
- وعلى المرسوم رقم 2-97-1025 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بالربط البيئي لشبكات المواصلات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 18/01 الصادر في 21 من رمضان 1439 (06 يونيو 2018) يقضي بتحديد لائحة الأسواق الخاصة للمواصلات؛
- وعلى قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 14/06 الصادر في 16 أبريل 2014 يقضي باعتماد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالكيفيات التشغيلية والتعريفية والاتفاقية لاقتسام والتشارك في البنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH)؛
- وعلى قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 25/05 الصادر في 3 رمضان 1446 (04 مارس 2025) حول العروض التقنية والتعريفية المتعلقة باقتسام البنيات التحتية المخصصة لشبكة الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهدين "اتصالات المغرب" و"ميدي تيليكوم" و"وانا كوربورايت"؛
- وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفية المتعلقة بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد "اتصالات المغرب"، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخ 04 و20 يونيو 2025 و25 شتنبر 2025 و02 أكتوبر 2025؛
- وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفية المتعلقة بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد "ميدي تيليكوم"، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخ 05 و19 يونيو 2025 و25 شتنبر 2025 و02 أكتوبر 2025؛
- وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفية المتعلقة بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد "وانا كوربورايت"، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخ 04 يونيو 2025 و24 شتنبر 2025 و02 أكتوبر 2025؛
- وعلى المشاورات والاجتماعات التي تمت ما بين الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ومتعهدي الشبكات العامة للمواصلات، الحائزين على تراخيص لإحداث واستغلال شبكات عامة للمواصلات الثابتة أو تراخيص من الجيل الجديد؛

### أ. الإطار التنظيمي وسياق القرار:

في إطار تطوير الشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) على المستوى الوطني وتطبيقا للمادة السادسة من القرار المشار إليه أعلاه رقم 25/05، ستتناول المرحلة الثانية من اقتسام البنيات التحتية من نوع FTTH

الاقتسام غير المُفَعَّل لهذه البنيات التحتية. وستتيح هذه المرحلة مواصلة تنفيذ الشروط اللازمة للنشر السريع للألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) بالمغرب وتطوير بشكل سريع منافسة سليمة ومشروعة. يُقصد بالاقتسام غير المُفَعَّل، توفير من طرف متعهد لشبكة عامة للمواصلات، على مستوى نقطة التشارك (PM)، ولوجا (غير مُفَعَّل) من نوع FTTH إلى غاية نقطة انتهائية بصرية مقامة لدى الزبون النهائي لمتعهد آخر أو لدى نقطة ربط هوائي متنقل لمتعهد آخر.

وعلى هذا الأساس، أرسل كل متعهد للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات مشروع عرضه التقني والتعريفى المتعلق بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنات التحتية البصرية من نوع FTTH، تطرق للجوانب التالية:

- وضع كل متعهد، مالك للبنات التحتية البصرية غير مفعلة من نوع FTTH (المسمى بمتعهد البنية التحتية)، رهن إشارة المتعهد الغَير (المسمى بالمتعهد التجاري) خطا غير مُفَعَّل من نوع FTTH تم تركيبه من طرف متعهد البنية التحتية؛
- توفير، لفائدة المتعهد التجاري، ربطا بنقطة التشارك (Point de Mutualisation - PM) لمتعهد البنية التحتية؛
- بناء على اختيار من المتعهد التجاري، وضع متعهد البنية التحتية رهن إشارة المتعهد التجاري لوصلة تربط بين عقدة الربط البصري (Nœud de Raccordement Optique – NRO) ونقطة التشارك (PM)؛
- عند الاقتضاء، إيواء التجهيز المُفَعَّل للمتعهد التجاري على مستوى عقدة الربط البصري لمتعهد البنية التحتية؛
- توفير متعهد البنية التحتية، لفائدة المتعهدين التجاريين، المعلومات الضرورية لتنفيذ الاقتسام غير المُفَعَّل للبنات التحتية من نوع FTTH؛

يهدف هذا القرار إلى المصادقة، طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، على العروض التقنية والتعريفية للاقتسام غير المُفَعَّل (passif) للبنات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف كل واحد من المتعهدين الشاملين: "اتصالات المغرب" و"ميدي تيليكوم" و"وانا كوربوريت".

## II. تحليل وخلصات الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات:

في إطار عملية إعداد العروض الجديدة بالجملة، دعت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات المتعهدين إلى تقديم مقترحاتهم بخصوص الخدمات التي يتعين على المتعهد المالك أو المستغل لبنية تحتية من نوع FTTH غير مُفَعَّل أن ينجزها، بالإضافة إلى مختلف الكيفيات التقنية والتعريفية والتشغيلية المرتبطة بها.

أخذا بعين الاعتبار سياق سوق البنات التحتية من نوع FTTH والمقترحات التي قدمها المتعهدون والنتائج التحليلية المذكورة في قرار الوكالة المشار إليه أعلاه رقم 25/05، يستخلص مما سبق العناصر التالية:

- يُمَيَّز الاقتسام غير المُفَعَّل بنقطة تشارك (PM)، يوفر متعهد البنية التحتية، على مستواها، واحدا أو عدة مواقع تستقبل معدات مخصصة للمتعهد التجاري، مما يتيح لهذا الأخير ربط، عن طريق كابل للنقل، الموزع أو الموزعات (Splitters) الموضوع (ة) رهن إشارته من طرف متعهد البنية التحتية، وذلك من أجل إيصال الخدمة مباشرة إلى زبائنه.
- بهدف الاستفادة من الأشغال التي قام بها متعهد البنية التحتية لنشر الدوايب من نوع (FTTH) وتجنب تكرار المنشآت، يُلزم متعهد البنية التحتية بوضع رهن إشارة المتعهد التجاري واحدا أو عدة ألياف بصرية معتمدة تربط نقطة التشارك (PM) وعقدة الربط البصري (NRO) التابعة لنقطة التشارك (الخاصة بمتعهد البنية التحتية)، قصد تمكين المتعهد التجاري من تجميع تدفقات البيانات الخاصة بخطوطه من نوع FTTH انطلاقا من عقدة

الربط البصري (بدلاً من نقطة التشارك).

- بهدف تعزيز تغطية شبكات الاتصالات المتنقلة وقصد تسهيل نشر هوائيات متنقلة جديدة وتقليص تكرار المنشآت، يجب على كل عرض تقني وتعريفي أن يُدرج خدمة تتعلق بوضع متعهد البنية التحتية رهن إشارة المتعهد التجاري نقطة ربط هوائي متنقل (PRAM) تتيح له ربط مواقعه المتنقلة من جهة نقطة التشارك باستخدام البنية التحتية غير المُفعَّلة لمتعهد البنية التحتية.
- يشكل توافر المعلومات حول المناطق المغطاة بالألياف البصرية (غير المُفعَّلة) عنصراً حاسماً في إطار الاقتسام. ومن هذا المنطلق، يُلزم كل متعهد للبنية التحتية بتوفير، بصفة منتظمة (حالياً، بشكل نصف سنوي)، بيانات ذات مرجعية جغرافية (géoréférences) حول المناطق المغطاة التابعة له وكذا مشاريعه المتعلقة بالنشر المزمع تنفيذها.
- ينبغي أن تساهم التعريفات بالجملة المقترحة من طرف كل متعهد للبنية التحتية في تنشيط وتحفيز المنافسة لفائدة المستعملين النهائيين.
- بناءً على المقترحات المتوصل بها، اقترحت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تفعيل تخفيضات تعريفية على الخدمات بالجملة تتراوح، حسب الحالات، بين 20 و70%.

### III. التعديلات المُدخلة من طرف كل متعهد للبنية التحتية على المشروع الأولي لعرضه التقني والتعريفي:

بعد تبادل مع المتعهدين المعنيين الثلاثة، أرسل هؤلاء مشاريع محينة لعروضهم التقنية والتعريفية.

#### يقرر:

##### المادة 1:

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة "اتصالات المغرب"، كما تم تعديله وتتميمه بتاريخ 02 أكتوبر 2025.

تُلزم شركة "اتصالات المغرب" بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

##### المادة 2:

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة "ميدي تيليكوم"، كما تم تعديله وتتميمه بتاريخ 02 أكتوبر 2025.

تُلزم شركة "ميدي تيليكوم" بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

##### المادة 3:

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة "وانا كوربورييت"، كما تم تعديله وتتميمه بتاريخ 02 أكتوبر 2025.

تُلزم شركة "وانا كوربوريت" بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

#### المادة 4:

يجوز للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات أن تطلب من كل متعهد للبنية التحتية معني إضافة و/أو تعديل الخدمات المدرجة بعرضه التقني والتعريفي أو الشروط المتعلقة بها، لا سيما، عندما يتبين أن هذه الإضافات أو التعديلات هي مبررة بالنظر، على الخصوص، إلى تفعيل مبادئ عدم التمييز والشفافية والموضوعية أو تهدف إلى تسهيل إدراج خدمات جديدة أو تشجيع ملائمة أسواق الاتصالات لأجل تطوير متواصل للمنافسة المشروعة.

#### المادة 5:

يُلزم كل متعهد للبنية التحتية، بمجرد نشر عرضه التقني والتعريفي، بالاستجابة لكل الطلبات التي يتوصل بها، بالموازاة مع كل دراسة أو إبرام محتمل للاتفاقيات المطابقة مع المتعهد التجاري.

#### المادة 6:

يُسند إلى كل من مديرية المنافسة وتتبع المتعهدين ومهمة التقنين، كل واحدة منهما فيما يخصها، تطبيق هذا القرار الذي يُبلغ إلى المتعهدين "اتصالات المغرب" و"ميدي تيليكوم" و"وانا كوربوريت".

### المدير العام

للكالة الوطنية لتقنين المواصلات،

عزالعرب حسيبي.